حكم استهداف أئمة الكفر
وهم مختلطون بالمسلمين

* * *

إذا نجحت عملية اغتيال القذافي في مدينة ابراك، وقتل الرئيس الليبي معمر القذافي، على حسب تقديركم؛ فما حكم "الجماعة الإسلامية المقاتلة" في مقتل عدد من الناس الذين بجوار القذافي؟

* * *

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله.

وبعد:

حتى تكتمل صورة الإجابة على السؤال فلا بد من التمهيد لذلك بمقدمة مهمة تبين وجهة نظر الجماعة في الطاغية القذافي وتوصيفها له.

قد لا نكون مبالغين إذا ما قلنا إن الطاغوت القذافي هو أشهر الحكام العرب بتصريحه بمحادة الله ورسوله ومشاقة سبيل الهدى، والاستهزاء بالآيات والاستخفاف بشعائر الإسلام علانية دون مراعاة أو مبالاة بمشاعر المسلمين، ومن غير اكتراث أو اهتمام عما يقال في حقه، فتصريحاته التي يطلقها بين الحين والآخر تنبي اللبيب عن ما يكنه في صدره من عداوة وبغضاء وكراهية لكل ما يتصل بالدين وأحكامه، وترسم أمامه صورة متكاملة جلية لنفسية خبيثة عشش الحقد وترعرع بداخلها، وهذه الأمور أصبحت في حقه مشهورة معلومة فهو لا يتحرج من المجاهرة بها والتفاخر بتبنيها ولو كان المستمع له مليار مسلم.

وليس تتبع كفريات القذافي الجزئية هي المقصد الأول والأساسي في هذا التمهيد فكما ذكرنا إن ذلك أصبح مستفيضا في حقه لا يكاد يخفى على من له أدنى اطلاع بما يقوله وينشره هذا المرتد، ولذا لا نريد أن نقف عندها كثيرا، ولكننا نحب أن ننبه الأخ السائل وعموم المسلمين على المفاسد الخطيرة والأضرار الجسيمة والنوائب الكبيرة التي لحقت – وما زالت – بالمسلمين في ليبيا، سواء منها ما يتعلق بعقائدهم وأخلاقهم وسلوكهم وشعائر دينهم وأعرافهم بل وما حل بدنياهم أيضا من خراب ودمار وإفقار متعمد كل ذلك بسياسة مدروسة وبطرق منظمة وبخطى مخطط لها مسبقا من أجل سلخ المسلمين من دينهم ومسخ هويتهم وجعلهم نهبة للأفكار الدخيلة المنبوذة بسبب سياسات التجهيل والتقتيل والتنكيل التي يتبعها النظام في ذلك البلد الجريح، ويكفي من أراد أن يعرف شيئا من ذلك تصور ثلاثة عقود من حكم نظام القذافي كلها ومعاول الهدم لا تكاد تتوقف طرفة عين لتشمل الشباب والفتيات والرجال والنساء والحرث والنسل.

ففي الوقت الذي فتح فيه نظام القذافي أبواب الزندقة والإلحاد في ذلك البلد على مصارعها من خلال الإعلام والمدارس والمعسكرات، كمم أفواه المصلحين وملأ بهم السجون وزج بمن شام منه مخايل الالتزام في الزنازين، فليست المعركة في ليبيا كما يتوهمها البعض بين نظام القذافي من طرف والجماعة الإسلامية المقاتلة من الطرف الآخر فحسب، بل هي حرب – بكل معاني الحرب – يشنها الطاغية بسلاحه وأفكاره ووسائل إعلامه بفروعها على شعب أعزل مكبل يسدل عليه الجهل أستاره ويغذى بجرعات الكفر ليلا ونهارا رغما عن أنفه، حتى يكاد ينطبق على حال المسلمين في ليبيا مع القذافي قول الله تعالى: {إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم وإذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا}.

فالقذافي قد ألف كتابه الأخضر المشهور وملأه بسخافات تضحك الثكالى ولكنها مطعن يصيب المَقاتل وسخر لنشر ما فيه من الكفر والإلحاد كل وسائل الدولة وأهدر من أجل ذلك أموالا لا تحصى، والأمر لم يتوقف عند النشر المجرد لهذه التفاهات والخزعبلات ولكن بدأ وبطريقة منظمة وملزمة في تنشئة الأجيال وتربية النشء على أفكاره وقناعاته الاشتراكية فجعل دراسة هذه (النظرية) في مادة مستقلة معتمدة بداية من الصف الأول الابتدائي إلى أن يتحصل الطالب على شهادة التخرج فهي

ملازمة للطالب ملازمة الظل، وهذه المادة تسمى أحيانا بـ (المجتمع الجماهيري)، وأحيانا بـ (التربية العقائدية)، ولا يظنن أحد أن دراسة هذه المادة شيء عابر وقضية مهمشة لا تأثير لها في حياة الأطفال فيكفي أن تتصور طالبا صغيرا بصفحة ذهنه البيضاء وهو لا حول له ولا قوة أول ما يأخذ من جرعات التعليم ومناهج التربية مثل هذه الأفكار الردية بل العقائد الاشتراكية الشركية ويتلقاها ويتعلمها رغبة أو رهبة ويعتنقها طوعا أو كرها وهي ملازمة له طوال فترته الدراسية لا انفكاك له عنها، هذا سوى ما يسمى بـ (المعسكرات العقائدية) وهي معسكرات صيفية إضافية تعد خصيصا لمناقشة وبحث ودراسة وتحليل (النظرية العالمية الثالثة) التي يمثلها كتاب القذافي الأخضر، وهذه المعسكرات غالبا ما تكون إلزامية بحيث ترتبط تسهيلات الحياة اليومية والانتقال عبر السنوات الدراسة بمدى حضور الطالب والتزامه بها، ومن أجل ذلك أنشأت المراكز وشيدت المباني الخاصة بهذا الغرض، هذا مع ما يحدث في هذه المعسكرات من اختلاط ومجون وخلاعة وتهتك وأمور يعف عنها القلم، حتى غدت في خضم هذه الأفكار المتلاطمة تبرز عبارات ألفها الناس واستساغوها مثل: (الفاتح عقيدة، الفاتح إيمان)، أصبحت الكلمات والخطابات تفتتح بقولهم: (بسم الله وبسم الفاتح العظيم)، ونحو ذلك مما هو معروف.

والحق إن المسلم ليقف مشدوها وهو يرى هذه السياسات المحبوكة فيرى آثار نفسية يحركها الحسد والحقد فيتذكر قول الله تعالى: {ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء}، وللوقوف على تفاصيل كفريات القذافي يمكن الرجوع إلى كتاب (القذافي مسيلمة العصر) لعبد الرحمن حسن، وهو من إصدارات المكتب الإعلامي بالجماعة الإسلامية المقاتلة.

فللأخ المسلم الغيور أن يضع نفسه في موضع يرى فيه أبناءه وإخوانه وأقاربه وهم يتجرعون أفكار الكفر ويتدرجون في تلقيها وتقبلها شيئا فشيئا فما يمر العام أو العامان حتى تجده من المنافحين عنها المضحين من أجلها الموالين والمعادين عليها الراسخين في فهمها الواثقين من صحتها، وفي هذا من القصص والحوادث ما يقصر المقام عن تناوله، ولعمر الحق إنني سمعت بأذني بعض من تربى في قاعات (المعسكرات العقائدية)، وتضلع من هذه الأفكار الكفرية وهو متكئ على قارعة الطريق يجادل وبحدة مطالبا من كان معه بأن يبينوا له الفرق بين الكتاب

الأخضر والقرآن، حيث يقول: "كما أن القـرآن جـاء للنـاس كافة، فكذلك (النظريـة العالميـة الثالثـة) جـاءت بالانعتـاق النهائي للبشرية".

وبسبب الرهبة والازدواجية في تبني حقا وباطلا في آن أُفحِم الجالسون فلم يتفوهوا ببنت شفة، وعلى شـاكلته الكـثير الكـثير ممـن يتزايـدون يومـا بعـد يـوم ويتبجحـون بكفرهم على رؤوس الخلائق ما دام القذافي باقيا ووسائله مسخرة لإخـراج أجيـال مـن هـذا القبيـل، فكـم مـن الأبنـاء الذين كانوا سببا في اعتقال آبائهم والزج بهـم فـي السـجن بسبب كلمة قالوها أو عبارة جرى بها لسانهم ولكـن عنـدما تصبح نظرية القذافي في مقام التشكيك من أي أحـد كائنـا من كان فلن تنفعه شفاعة الشافعين، ولن تغني عنه قرابـة الأقربيـن، إذا تـبين هـذا وقنعـت بـه النفـس، فالسـعي المتواصل ومسابقة الوقت من أجل قتل القذافي والقضـاء عليه وتخليص الشعب من شـره وظلمـه وكفـره هـو إنقـاذ لعقائد الناس ودينهم وحفـاظ علـى مـا تبقـى مـن أخلاقهـم وسـلوكهم، وهـو بـتر وإحبـاط لخطـة مـاكرة خبيثـة تسـير بخطوات ثابتة نحو جعل الشعب كالسوائم، وهو دفـع لعـدو صائل تغلغل بكفـره وفكـره إلـى سـويداء القلـوب وغـذاها بالشك والتشكيك، وزرع فيها بذور المـروق والانسـلاخ مـن كل القيم، وما من مفسدة يمكـن أن يتصـورها الـذهن فـي هذا المقام إلا وبقـاء هـذا الطاغيـة وهـو يسـلخ النـاس مـن دينهم ويدخلهم في ظلمات الجاهلية أفواجا يعـد أشـد منهـا وأعظم وأفدح.

صحيح أن العلمـاء قـد أجمعـوا علـى وجـوب الخـروج علـى الحـاكم إذا كفـر وأن ولايتـه علـى المسـلمين تنتهـي بكفره لقول الله تعالى: {ولن يجعـل اللـه للكـافرين علـى المؤمنين سبيلا}، وهذا منطلـق واضـح وجلـي ومـن اعتمـد عليه واستند إليه فقد آوى إلـى ركـن شـديد، وهـو أبـرز مـا اعتمدته "الجماعة الإسلامية المقاتلة" في قتالهـا للقـذافي لأنه قد باح بكفره وأعلن به دون حياء ولا وجل، ولكن هنـاك قضية أخرى يقررها الشرع ويشهد لها الواقـع وهـو أن هـذا الطاغية بنظامه وأفكاره ومؤسساته أخذ كل صـفات العـدو الصائل الذي يفسد الدين والدنيا.

فإننا نعلم أن الأعداء الذين يجتاحون بلدان المسلمين قـديما وحـديثا أول أهـدافهم وأهمهـا هـو تغييـب الهويـة الإسلامية عـن الأمـة وطبـع الشـعوب بطـابع العـدو أو كمـا يسمى (الاستعمار) لتكون نسخة منه في أفكارها وعقائدها

وسلوكها وأخلاقها وطبائعها وعاداتها وتقاليدها وسماتها ولباسها وهيئتها فلذا تراهم يقومون بحرب لا هوادة فيها ضد من يقف في وجههم ويكشف حقيقتهم ويفضح مخططاتهم، وهذه النتائج المخيفة التي يسعى لها كل عدو (صائل) دهم بلدان المسلمين هو ما يعبر عنه الفقهاء والعلماء بـ (إفساد الدين والدنيا)، لأن الأمة إذا غيبت عن دينها وتربت في كنف أعدائها وأسلمت القياد لجزاريها لا تسأل بعدها عن قدر الفساد والخراب الذي سيلحق العباد من وراء ذلك في دينهم ودنياهم.

ولهذا قال شيخ الإسلام رحمه الله كلمته المشهورة التي تعد قاعدة كلية في التعامل مع الصائلين: (وأما قتال الدفع فهو أشد أنواع دفع الصائل عن الحرمة والدين فواجب إجماعا، فالعدو الصائل الذي يفسد الدين والدنيا لا شيء أوجب بعد الإيمان من دفعه، فلا يشترط له شرط، بل يدفع بحسب الإمكان) [1].

وإنما ذكرنا هذه المقدمة المختصرة لندفع عن الأذهان ما تتوهمه من حصر مفهوم العدو الصائل في جيش كافر جرار يغزو بلادا من بلدان المسلمين، لأن العلماء وهم يقررون ويبينون كيفية التعامل مع الصائلين إنما نظروا إلى ما يترتب عن التباطؤ والتريث في دفعهم من المفاسد الفظيعة والأضرار الجسيمة التي ستحل بالبلاد والعباد، فالشاهد من هذا أن الطاغية القذافي قد تكفل بأداء المهمة التي كانت من قبل تجر لها الجيوش وتقطع الصحارى والبحار وتهجر الأوطان والديار، فهو الآن يقوم بعملية مسخ الهوية الإسلامية وزرع كراهية الإسلام في قلوب الناس سالكا من أجل ذلك وسائل وطرق شيطانية خبيثة يضيق المقام عن ذكر تفاصيلها ولكن يعلم مقدار خطرها من يعرف ليبيا وما وصلت إليه اليوم من البعد عن دين الحق والتبجح بالكفر البواح (كسب الرب والدين والتفنن في ذلك) في شوارعها وبيوتها دون رقيب ولا حسيب، وإذا ما تكلم أحد ناصحا ومذكرا فما هي إلا أيام وربما ساعات حتى يجد نفسه في ظلمات خلف أسوار مصمتة يقضي هناك السنين الطوال.

فـ "الجماعة الإسلامية المقاتلة" لا تقاتل القذافي فقط لأنه حاكم كفر بالله العظيم وحكم قوانين الشياطين، ولكنها تقاتله وتستميت في سبيل ذلك من أجل دفع عدو صائل على الدين والدنيا تماما كما يقاتل الروس الآن في

[1]) الفتاوى الكبرى : 1/236

الشيشان وكما كانوا يقاتلون في أفغانستان وكما قوتل الصرب في البوسنة والهرسك فهو قتال من أجل الدفاع عن الإسلام وحماية لعقائد الناس وأعراضهم وإنقاذا للمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يتجرعون غصص الآلام كل يوم.

بل ربما لا نكون مبالغين إن قلنا إن صيال القذافي على الدين والدنيا وإفساده للحرث والنسل إن لم يكن أشد مما نسمع عنه في الشيشان فلا يقل عنه، ذلك أن صياله ليس محصورا فقط في التقتيل والتنكيل، بل وصل إلى النتيجة التي يسعى أولئك (المستعمرون) لبلوغها وهي طمس معالم الدين وإبعاد الناس عن شريعتهم طوعا أو كرها كل ذلك في غيبة شبه تامة من المسلمين، ولهذا ترى الشعوب الإسلامية قد هبت لنصرة إخوانهم في البلدان المنكوبة كالبوسنة والشيشان وأفغانستان، وانتفضت لهول ما سمعته ورأته في وسائل الإعلام، وما ذلك إلا لوضوح العدو الصائل وتجلي مخاطره لدى كل مسلم، أما هذا الخبيث فإنه يعمل معاول الهدم ويقوم بكل ما يقوم به أولئك ولكن لأن اسمه (معمر القذافي)، ويصلي أحيانا ويخطب العيدين أحيانا أخرى، فقلما من يستشعر بخطره ويتنبه لدسائسه، ومع هذا كله فهناك الكثير من المسلمين الذين لم تتقبل نفوسهم إطلاق وصف العدو الصائل على هذا الطاغية فهم في ريبهم يترددون، وإذا ذهبنا نستقصي الحقائق القطعية التي تبين وبجلاء أن هذا الطاغية ينطبق عليه تماما وصف (العدو الصائل) الذي أفسد ويفسد الدين والدنيا لطال بنا المقال وخرجنا عن المقصود وفيما ذكرناه غنية لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، ولعل الله يوفق فتكون لنا وقفة خاصة لبيان هذا الموضوع بتفاصيله إن شاء الله تعالى.

فإذا عرفت – وفقك الله – المفاسد القائمة والمتتابعة دون انقطاع بسبب بقاء هذا الطاغية حاكما للبلاد والعباد وقابلتها بالمصالح العظيمة المرجوة من وراء القضاء عليه وإنهاء حكمه وإراحة الناس منه أدركت عندها أن كل مفسدة مهما بدت كبيرة فهي في حقيقة أمرها هينة إذا ما قورنت بهذه المفاسد التي ابتلي بها المسلمون، فإبقاء الناس على دينهم الحق هو أعظم المصالح وأولاها بالاعتبار، وفي مقابلها فإن ترك الحبل على الغارب والتهاون في ترك باب الردة والإلحاد مفتوحا يلجه من شاء متى شاء دون خوف أو تردد يعد في شريعة الله أعظم المفاسد والأخطار على الإطلاق كما بين هذه الحقيقة رب

العزة جل جلاله بقوله: {والفتنة أشد من القتل}، وبقــوله: {والفتنــة أكـبر مــن القتــل}، والفتنــة فــي الموضـعين هـي الشرك والكفر.

ونحن إذ أدركنا وعلمنا علم اليقين المنبع المنبع الـذي يصـدر للناس الكفر ويتدفق منه الإلحاد – وهو القـذافي ونظـامه - فلا ينبغي أن يتردد مسلم أو عاقل في أن أول ما يجب عليه لحمايـة النـاس منـه هـو القضـاء علـى ذلـك المصـدر حـتى يخلص لهم دينهم وينقذوا من منزلق خطير وخطيـر جـدا ألا هو الكفر والعياذ بالله.

فإذا عقلت هـذا التوطيـد وتجلـت لـك ملامحـه، فإننـا نقول؛ إن العلماء قد طرقوا مسألة مهمة فـي كتـب الفقـه وأشاروا لها في أصوله وفصلوا القول فيها ألا وهـي مسـألة تترس الكفار بالمسلمين، والصورة الـتي يـذكرها الفقهـاء؛ هـي أن يجعـل العـدو عـددا مـن أسـرى المسـلمين ترسـا (حزاما بشريا واقيا) يتقون به ضربات المسلمين بحيـث إذا ما أراد المسلمون قتال الكفار أو رميهـم بالسـهام أو النبـل أدى ذلك إلى قتـل أسـرى المسـلمين، فيكـون ذلـك ذريعـة لكف قتال المسلمين عنهم.

ونحـن ننقـل هنـا شـيئا مـن أقـوال العلمـاء فـي هـذه المسألة ثم نذيلها بوجه الربط بينها وبين ما طرحه السائل:

قـال الإمـام القرطـبي رحمـه اللـه: (قـد يجـوز قتـل الترس ولا يكون فيه اختلاف إن شاء اللـه، وذلـك إذا كـانت المصلحة ضرورية كلية قطعية، فمعنى كونها ضرورية: أنهـا لا يحصل الوصول إلى الكفار إلا بقتل الـترس، ومعنـى أنهـا كلية؛ أنها قاطعة لكل الأمة، حتى يحصـل مـن قتـل الـترس مصلحة كل المسلمين، فإن لم يفعـل قتـل الكفـار الـترس واستولوا علـى كـل الأمـة، ومعنـى كونهـا قطعيـة: أن تلـك المصلحة حاصلة من قتل الترس قطعا، قال علماؤنا: وهذه المصلحة بهذه القيود لا ينبغي أن يختلف فـي اعتبارهـا، لأن الفرض أن الترس مقتول قطعا، فإما بأيدي العـدو فتحصـل المفسـدة العظيمــة الـتي هـي اسـتيلاء العـدو علـى كـل المسـلمين، وإمـا بأيـدي المسـلمين فيهلـك العـدو وينجـو المسـلمون أجمعـون، ولا يتـأتى لعاقـل أن يقـول: لا يقتـل الترس في هذه الصورة بوجه، لأنه يلزم منه ذهاب الــترس والإسلام والمسلمين، لكن لمـا كـانت هـذه المصـلحة غيـر خالية من المفسدة، نفرت منها نفس من لـم يمعـن النظـر

فيها، فإن تلك المفسدة بالنسبة إلى ما يحصل منها عدم أو كالعدم، والله أعلم) [[2]].

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: (فإن الأئمة متفقون على أن الكفار لو تترسوا بمسلمين، وخيف على المسلمين إذا لم يقاتلوا فإنه يجوز أن نرميهم ونقصد الكفار، ولو لم نخف على المسلمين جاز رمي أولئك المسلمين أيضا في أحد قولي العلماء، ومن قتل لأجل الجهاد الذي أمر الله به ورسوله وهو في الباطن مظلوم كان شهيدا، وبعث على نيته، ولم يكن قتله أعظم فسادا من قتل من يقتل من المؤمنين المجاهدين، وإذا كان الجهاد واجبا وإن قتل من المسلمين ما شاء الله، فقتل من يقتل في صفهم من المسلمين لحاجة الجهاد ليس أعظم من هذا) [[3]].

وقال أيضا: (وقد اتفق العلماء على أن جيش الكفار إذا تترسوا بمن عندهم من أسرى المسلمين وخيف على المسلمين الضرر إذا لم يقاتلوا فانهم يقاتلون، وإن أفضى ذلك إلى قتل المسلمين الذين تترسوا بهم، وإن لم يخف على المسلمين ففي جواز القتال المفضي إلى قتل هؤلاء المسلمين قولان مشهوران للعلماء، وهؤلاء المسلمون إذا قتلوا كانوا شهداء، ولا يترك الجهاد الواجب لأجل من يقتل شهيدا، فإن المسلمين إذا قاتلوا الكفار فمن قتل من المسلمين يكون شهيدا، ومن قتل وهو في الباطن لا يستحق القتل لأجل مصلحة الإسلام كان شهيدا) [[4]].

وقال الإمام ابن قدامة رحمه الله: (فصل وإن تترسوا بمسلم ولم تدع حاجة إلى رميهم لكون الحرب غير قائمة، أو لإمكان القدرة عليهم بدونه، أو للأمن من شرهم، لم يجز رميهم، فإن رماهم فأصاب مسلما فعليه ضمانه، وإن دعت الحاجة إلى رميهم للخوف على المسلمين جاز رميهم، لأنها حال ضرورة، ويقصد الكفار، وإن لم يخف على المسلمين لكن لم يقدر عليهم إلا بالرمي فقال الأوزاعي والليث: لا يجوز رميهم لقول الله تعالى: {ولولا رجال مؤمنون} الفتح الآية، قال الليث: ترك فتح حصن يقدر على فتحه أفضل من قتل مسلم بغير حق وقال الأوزاعي: كيف يرمون من لا يرونه؟ إنما يرمون أطفال

---

[2]) الجامع لأحكام القرآن : 16/189

[3]) مجموع الفتاوى : 28/537

[4])مجموع الفتاوى : 28/ 546

المسلمين وقال القاضي والشافعي: يجوز رميهم إذا كانت الحرب قائمة، لأن تركه يفضي إلى تعطيل الجهاد) [5].

وقال الإمام السرخسي رحمه الله: (وكذلك إن تترسوا بأطفال المسلمين فلا بأس بالرمي إليهم، وإن كان الرامي يعلم أنه يصيب المسلم، وعلى قول الحسن رضي الله عنه لا يحل له ذلك، وهو قول الشافعي، لما بينا أن التحرز عن قتل المسلم فرض وترك الرمي إليهم جائز، ولكنا نقول: القتال معهم فرض، وإذا تركنا ذلك لما فعلوا أدى إلى سد باب القتال معهم، ولأنه يتضرر المسلمون بذلك، فإنهم يمتنعون من الرمي لما أنهم تترسوا بأطفال المسلمين فيجترؤن بذلك على المسلمين، وربما يصيبون منهم إذا تمكنوا من الدنو من المسلمين، والضرر مدفوع إلا أن على المسلم الرامي أن يقصد به الحربي، لأنه لو قدر على التمييز بين الحربي والمسلم فعلا كان ذلك مستحقا عليه، فإذا عجز عن ذلك كان عليه أن يميز بقصده لأنه وسع مثله) [6].

وقال الإمام الغزالي رحمه الله: (أما الواقع في رتبة الضرورات فلا بعد في أن يؤدي إليه اجتهاد، وإن لم يشهد له أصل معين، ومثاله: إن الكفار إذا تترسوا بجماعة من أسارى المسلمين، فلو كففنا عنهم لصدمونا وغلبوا على دار الإسلام وقتلوا كافة المسلمين، ولو رمينا الترس لقتلنا مسلما معصوما لم يذنب ذنبا، وهذا لا عهد به في الشرع، ولو كففنا لسلطنا الكفار على جميع المسلمين فيقتلونهم ثم يقتلون الأسارى أيضا، فيجوز أن يقول قائل: هذا الأسير مقتول بكل حال، فحفظ جميع المسلمين أقرب إلى مقصود الشرع، لأنا نعلم قطعا أن مقصود الشرع تقليل القتل، كما يقصد حسم سبيله عند الإمكان، فإن لم نقدر على الحسم قدرنا على التقليل، وكان هذا التفاتا إلى مصلحة علم بالضرورة كونها مقصود الشرع لا بدليل واحد وأصل معين بل بأدلة خارجة عن الحصر، لكن تحصيل هذا المقصود بهذا الطريق وهو قتل من لم يذنب غريب لم يشهد له أصل معين، فهذا مثال مصلحة غير مأخوذة بطريق القياس على أصل معين، وانقدح اعتبارها باعتبار ثلاثة أوصاف: أنها ضرورة قطعية كلية..

فإن قيل: فإذا تترس الكفار بالمسلمين فلا نقطع بتسلطهم على استئصال الإسلام لو لم يقصد الترس، بل

---

5) المغني : 13/141

6) المبسوط : 10/56

يدرك ذلك بغلبة الظن، قلنا لا جرم ذكر العراقيون في المذهب وجهين في تلك المسألة وعللوا بأن ذلك مظنون، ونحن إنما نجوز ذلك عند القطع أو ظن قريب من القطع، والظن القريب من القطع إذا صار كليا وعظم الخطر فيه فتحتقر الأشخاص الجزئية بالإضافة إليه.

فإن قيل: إن في توقفنا عن الساعي في الأرض بالفساد ضررا كليا بتعريض أموال المسلمين ودمائهم للهلاك، وغلب ذلك على الظن بما عرف من طبيعته وعادته المجربة طول عمره، قلنا: لا يبعد أن يؤدي اجتهاد مجتهد إلى قتله إذا كان كذلك، بل هو أولى من الترس فإنه لم يذنب ذنبا وهذا قد ظهرت منه جرائم توجب العقوبة وإن لم توجب القتل وكأنه التحق بالحيوانات الضارية لما عرف من طبيعته وسجيته.

فإن قيل: كيف يجوز المصير إلى هذا في هذه المسألة وفي مسألة الترس وقد قدمتم أن المصلحة إذا خالفت النص لم تتبع كإيجاب صوم شهرين على الملوك إذا جامعوا في نهار رمضان؟ وهذا يخالف قوله تعالى: {ومن يقتل مؤمنا متعمدا} النساء وقوله تعالى: {ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق} الأنعام وأي ذنب لمسلم يتترس به كافر؟ فإن زعمتم أنا نخصص العموم بصورة ليس فيها خطر كلي، فلنخصص العتق بصورة يحصل بها الإنزجار عن الجناية حتى يخرج عنها الملوك، فإذا غاية الأمر في مسألة الترس أن يقطع باستئصال أهل الإسلام فما بالنا نقتل من لم يذنب قصدا، ونجعله فداء للمسلمين ونخالف النص في قتل النفس التي حرم الله تعالى، قلنا: لهذا نرى المسألة في محل الاجتهاد ولا يبعد المنع من ذلك ويتأيد بمثله السفينة وأنه يلزم منه قتل ثلث الأمة لاستصلاح ثلثيها ترجيحا للكثرة، إذ لا خلاف في أن كافرا لو قصد قتل عدد محصور كعشرة مثلا وتترس بمسلم فلا يجوز لهم قتل الترس في الدفع بل حكمهم كحكم عشرة أكرهوا على قتل أو اضطروا في مخمصة إلى أكل واحد، وإنما نشأ هذا من الكثرة ومن كونه كليا لكن للكلي الذي لا يحصر حكم آخر أقوى من الترجيح بكثرة العدد.. ولا خلاف أنهم لو تترسوا بنسائهم وذراريهم قاتلناهم وإن كان التحريم عاما، لكن نخصصه بغير هذه الصورة فكذلك هاهنا التخصيص ممكن.

وقول القائل: هذا سفك دم محرم معصوم يعارضه أن في الكف عنه إهلاك دماء معصومة لا حصر لها، ونحن نعلم أن الشرع يؤثر الكلي على الجزئي فإن حفظ أهل الإسلام عن اصطلام الكفار أهم في مقصود الشرع من

حفظ دم مسلم واحد، فهذا مقطوع به من مقصود الشرع والمقطوع به لا يحتاج إلى شهادة أصل) [7].

ونكتفي بهذا القدر من أقوال العلماء، وهي في غاية الوضوح والبيان لا سيما قول الإمام القرطبي وشيخ الإسلام، وعلى كل فإن الصورة التي يفترضها الفقهاء يكون فيها المسلمون مكرهين على جعلهم ترسا واقيا للكافرين ولهذا يمثلون بالأسرى الذين هم في قبضة الكفار.

ولكن ليس كون الترس مكرها هو مناط الحكم الذي عللوا به، فإن المسلم يبقى معصوم الدم سواء كان أسيرا مكرها أو طائعا مختارا، ولكن كما نرى فإن تعليلهم منصب على خوف وقوع الضرر على المسلمين، ويعبر عنه بعضهم بأن تدعو حاجة إلى رميهم، أو لم يستطع الوصول إليهم إلا بالرمي، فالسبب أو العلة التي أجازوا بها رمي الترس المسلم هي خوف وقوع الضرر على المسلمين.

وقد صرح كثير من العلماء على أن المسلمين المقصودين بخوف وقوع الضرر عليهم هم المجاهدون أي الجيش المقابل لجيش الكفار، وننبه هنا إلى أن شيخ الإسلام رحمه الله نقل الإجماع على جواز ضرب الترس إن خيف على المسلمين ضرر من الكفار المتترسين، كما ينبغي التفطن إلى قولهم (خوف الضرر)، ومعنى ذلك أن الضرر لم يقع بعد ولكن لمنع وقوعه جوزوا أن يضرب الكفار ولو أدى ضربهم إلى قتل من معهم من المسلمين.

فإذا ما تنزلنا إلى وقعنا الذي نتكلم فيه فقد أوضحنا في التمهيد والتوطئة أن القذافي بحكمه المتسلط يدخل دخولا أوليا في مسمى العدو الصائل الذي يفسد الدين والدنيا، كما أن الأضرار التي تكلم عنها الفقهاء قد وقعت وتضاعفت وهي تتزايد كل يوم سواء منها تقتيل المسلمين كما فعله مرارا ونقل ذلك على شاشات التلفزيون في ساعات الإفطار في شهر رمضان، أو الأسر فإن السجون قد غصت بالآلاف المؤلفة من الشباب والشيوخ بل وزج ببعض النساء أيضا ولا يغيب على مسلم ما يجري لهؤلاء في تلك الغرف الظالمة المظلمة من تنكيل وتعذيب وسلخ وانتهاك أعراض، فكم من الشباب الذي قتلوا تحت سياط الجلادين، وكم الذين أصيبوا بأمراض مزمنة، وكذلك اصطلام الإسلام؛ فعد عفت رسومه وغابت شرائعه

---

[7]) المستصفى : 1 /176

وشوهت شعائره بعدما أعلى هذا المرتد أحكام الكفر وألزم الناس بالتحاكم إليها وتبجيلها وتعظيمها واحترامها، وفي مقابل ذلك شرد من خالفه أو بدا منه رجوع للإسلام الصحيح وسد كل الأبواب التي يمكن أن يعرف الناس منها شيئا من دينهم كالمعاهد والجامعات الدينية، فصار الناس في جهالة وعماية لا يعرفون من الإسلام إلا ما تبثه لهم وسائل الإعلام، مع تنامي النفرة في نفوسهم من كل ما هو جديد عليهم وذلك بسبب الخلفيات التي قعدها هذا الطاغية لهم ونشأهم عليها ليفرقوا – وفق ما يريد – بين الإسلام المقبول والمنبوذ، فأصبح من اليسير على الألسن أن تنعت شابا صالحا صادقا ملتزما بأنه (كلب ضال) أو (زنديق) أو (عميل اليهود والأمريكان)، ولا يجد الكثير من أولئك الذين أصبحوا لا يتلقون مفاهيم دينهم إلا من إعلام الطاغية حرجا في وصف السنن النبوية المشتهرة بأقبح الألفاظ وأشنعها كتسمية اللحية (وسخا) والسخرية من الحجاب والمتحجبات.

وليست هذه المصائب أمورا جزئية فردية مغمورة بل تكاد تأخذ الطابع العام، وهي نتيجة متحتمة لسنوات طوال من تربية الناس عليها بالترغيب والترهيب، حتى الصلوات التي هي عماد الدين بات تركها أمرا مألوفا وصار المصلون – خاصة الشباب منهم – تحدق بهم أعين الاستغراب، فلم يعد شيئا غريبا أن تسافر مسافة تستغرق يوما كاملا ولا ترى أحدا من المسافرين يركع لله ركعة، بل إن طلب شاب من السائق التوقف لدقائق يؤدي فيها الصلاة لتوجهت كل الأنظار إليه وداخلت الشكوك النفوس وارتابت فيه وربما يكون مصيره السجن من أول بوابة يمر بها.

وهذه الأمور كما ذكرنا مرارا ما كانت لتحدث لو لم يكن هذا المرتد الحقود متسلطا على رقاب الناس، فهذه وغيرها هي الأضرار التي كان الفقهاء يخشون حدوثها فها هي اليوم واقعة تنخر في جسد الإسلام والمسلمين كل يوم، وأصبحت شيئا مألوفا معتادا لا تنفر منه نفس ولا يشمئز قلب.

فإذا كان العلماء قد جوزوا ضرب الكفار المتترسين وإن أدى ذلك إلى قتل الترس المسلم خوف الضرر، فكيف لا يجوز قتل مثل هذا المرتد المفسد لا لدفع الضرر ولكن لرفعه وليس لمنع حدوثه بل لإزالته أو على الأقل تخفيفه وإن أدى ذلك إلى سقوط بعض المسلمين، بل التردد في

مثل هذا الموضع سيجعله الطاغية وسيلة للبقاء في حكمه ومن ثم الاستمرار في اصطلام الإسلام من جذوره ومحو ما تبقى من معالمه.

وإننا نقطع بيقين لا يخالجه أدنى شك – انطلاقا من واقع نعرفه ونعايشه - أن ما حل ويحل بالمسلمين في هذه البلاد من ظلم وقتل وأسر وقهر وإفساد للعقائد والأخلاق وتربية شباب وفتيات الإسلام على الخلاعة والمجون والدعارة والتخنث هو بسبب تسلط هذا المرتد على رؤوسهم، فكيف يبقى المسلم مع هذا كله مكتوف الأيدي محجما وهو يرى هذه المفاسد والأضرار كلها تنشأ وتتضاعف فيتردد حين تتاح له الفرصة وتتهيأ الظروف لاغتيال هذا الطاغية لكف أذاه وشره عن الناس وإن أدى ذلك بالتبع إلى سقوط بعض المسلمين قتلى، وإن لم تكن هذه هي الأضرار والمفاسد التي خاف الفقهاء من وقوعها وأرادوا تلافيها فجوزوا ضرب الترس فليس في الدنيا بعد هذا ضرر يخافه المسلمون ويتقونه، وهل هناك ضرر أوضح وأشد وأفدح من أن ترى أمة بكاملها بين أمرين إما أن تنساق وراء هذا الطاغية تعبده وتبجله وتعظمه وتتبع أفكاره وتتبنى معتقداته وإما أن تعارض فيكون مصيرها إما القتل أو الأسر أو الخروج من البلاد فرارا بالدين.

على أن ثمة فرقا لا يرتضى إهماله وهو أن الترس في الحالة التي يفترضها الفقهاء يكونون مكرهين على ذلك، أما في هذه الحال وهي التحام الناس بالطاغية وخروجهم لتهنئته قد يكون فيهم من يشبه المكره ممن يجاء بهم قسرا وقهرا ويلزمون بحضور اللقاء والبروز للاستقبال، ومنهم القادم طوعا وحبا لهذا الطاغية، فأما المكرهون أو من في معناهم ممن ذكرنا فهم كحال أسرى المسلمين سواء بسواء، أما من جاء طائعا مختارا فهذا قد ساقته ساقاه إلى حتفه وأورد نفسه مهلكة كان يمكنه النأي عنها فإن كان جاهلا بحال هذا المرتد – وهو الغالب في الناس – فإنه كحال من أكره وهم كما قال شيخ الإسلام يبعثون على نياتهم، وأما إن كان عارفا بحاله ومطلعا لحربه للإسلام وجاء محتفيا به مرحبا بقدومه فهذا لا شبهة في قتله، وليس الحفاظ عليه واتقاء دمه بأولى وأحق من الحفاظ على دماء الشباب الذين يعلقون على أعواد المشانق أو يقتَّلون في مسالخ الزنازين.

وقد ذكر الله حال بعض المسلمين الذين بقوا في مكة طوعا مع قدرتهم على الهجرة فأخرجهم الكفار معهم

في غـزوة بـدر وقتلـوا علـى أيـدي المسـلمين حـتى داخـل الصحابة الشك في شأنهم وقالوا قتلنـا إخواننـا فـأنزل اللـه تعـالى آيـات تـبين أن لا عـذر لهـم فـي البقـاء بيـن أظهـر الكافرين وأن حجتهم بدعوى الاستضعاف داحضة وشبهتهم واهية فقال سبحانه: {إن الـذين توفـاهم الملائكـة ظـالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قـالوا كنـا مستضـعفين فـي الأرض قـالوا ألـم تكـن أرض اللـه واسـعة فتهـاجروا فيهـا فأولئـك مأواهم جهنم وساءت مصيرا إلا المستضعفين مـن الرجـال والنسـاء والولـدان لا يسـتطيعون حيلـة ولا يهتـدون سـبيلا فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله غفورا رحيما}.

قال الإمام ابن جرير الطبري رحمه اللـه فـي تفسـير هذه الآية: ({إن الذين توفاهم الملائكة}: إن الـذين تقبـض أرواحهم الملائكة؛ ظالمي أنفسهم يعني: مكسبي أنفسـهم غضب الله وسخطه، وقد بينا معنى الظلم فيما مضى قبـل؛ {قالوا: فيم كنتم}، يقول قالت الملائكـة لهـم: فيـم كنتـم؟ في أي شيء كنتم من دينكم؟ {قالوا: كنا مستضعفين فـي الأرض}، يعنـي: قـال الـذين توفـاهم الملائكـة ظـالمي أنفسـهم: كنـا مستضـعفين فـي الأرض، يستضـعفنا أهـل الشـرك بـالله فـي أرضـنا وبلادنـا بكـثرة عـددهم وقـوتهم فيمنعونا من الإيمـان بـالله واتبـاع رسـوله؛ معـذرة ضـعيفة وحجة واهية، قالوا: {ألم تكن أرض اللـه واسـعة فتهـاجروا فيها؟}، يقول: فتخرجوا من أرضكم ودوركم وتفـارقوا مـن يمنعكم بها من الإيمان بالله واتباع رسوله إلى الأرض الـتي يمنعكم أهلها من سلطان أهل الشرك بالله، فتوحـدوا اللـه فيها وتعبدوه وتتبعوا نـبيه، يقـول اللـه جـل ثنـاؤه {فأولئـك مـأواهم جهنـم} أي: فهـؤلاء الـذين وصـفت لكـم صـفتهم، الـذين توفـاهم الملائكـة ظـالمي أنفسـهم مـأواهم جهنـم، يقول: مصيرهم في الآخرة جهنم، وهي مسكنهم، وسـاءت مصيرا، يعني وساءت جهنم لأهلها الذين صاروا إليها مصيرا ومسكنا ومأوى، ثم استثنى جل ثناؤه المستضـعفين الـذين استضعفهم المشركون من الرجال والنساء والولدان، وهم العجزة عـن الهجـرة بالعسـرة وقلـة الحيلـة وسـوء البصـر والمعرفـة بـالطريق مـن أرضـهم أرض الشـرك إلـى أرض الإسلام من القوم الذين أخبر جل ثنـاؤه أن مـأواهم جهنـم، أن تكون جهنم مأواهم للعذر الـذي هـم فيـه علـى مـا بينـه تعالى... يقول الله جل ثناؤه {فأولئك عسـى اللـه أن يعفـو عنهم} يعني: هؤلاء المستضعفين يقول: لعل الله أن يعفـو عنهم للعذر الـذي هـم فيـه وهـم مؤمنـون فيتفضـل عليهـم بالصفح عنهم في تركهم الهجرة إذ لـم يتركوهـا اختيـارا ولا

إيثارا منهم لدار الكفر على دار الإسلام ولكن للعجز الذي هم فيه عن النقلة عنها) [8].

فإذا كان هذا حال من بقي ولم يهاجر ويفارق ديار الكفر ثم ادعى أن الاستضعاف هو الذي قاده إلى ذلك الموضع المخزي، ونال تقريع وتوبيخ الملائكة له أثناء قبض روحه، فكيف بمن خرج من بيته طائعا مختارا مبتهجا مرحبا بقدوم طاغية يسحق الإسلام والمسلمين سحقا، ويستأصل جذوره استئصالا، ألم يكن الأولى له - حفاظا على دينه وعقيدته - أن ينأى بنفسه عن موارد المهالك ويختار لها السلامة والعافية.

على أنه ينبغي الإشارة إلى أن "الجماعة الإسلامية المقاتلة" تتحرى بقدر الإمكان اقتناص الطاغية في المواضع التي يكون فيها منفردا أو محاطا بجنوده وحاشيته، فهي تعتبر الشعب الليبي شعبا مسلما له حقوق المسلمين كاملة، وما قامت الجماعة إلا لإنقاذ المستضعفين من الرجال والنساء والولدان من أن يجرفهم تيار الكفر الهادر، ولتعيده إلى رحمة الإسلام ونوره الذي حيل بينهم وبينه بحجب الضلال.

كما أن "الجماعة الإسلامية المقاتلة" قد اشتهر عنها في بياناتها ومن خلال كثير من محاولات الاغتيال التي قامت بها ضد هذا الطاغية؛ اشتهر أنها تتربص به وتحرص على قتله وأنه أول أهدافها فمن سمع بهذا كله ثم لم يبال وجاء مستقبلا له ملتفا حوله فإنه قد وقع في المكروه بيديه لعدم مبالاته واكتراثه.

ونظير هذا ما أفتى به أحد العلماء الكبار حيث وجهت لها الجماعة سؤالا عبر مجلة "الفجر" التي تصدر عبر "مركز الإعلام الإسلامي" ننقله بنصه مع إجابته تتميما للفائدة:

السؤال: ***إذا أنشأ العدو معسكراته بين مساكن الناس واضطر المجاهدون إلى تفجيرها بحيث يؤدي قطعا أو بغلبة الظن إلى إصابة وقتل بعض المقيمين حول تلك المعسكرات، فهل هي من صور التترس التي ذكرها الفقهاء، علما أن تلك المعسكرات تكون غالبا بين الإحياء السكنية لتفادي ضربات المجاهدين؟***

---

[8]) تفسير ابن جرير : 3/233

فأجاب بقوله: (الذي أراه – والله تعالى أعلم – إنها صورة من صور التترس حتى لو لم يجبرهم على البقاء، وقد تكون المصلحة في ترك هذا حتى لا يؤدي الضرر بالمسلمين أو هناك طريقة حتى يخرج الأعداء من مكانهم، لكن يجوز أن يقصد بالقتل العدو فقط ويحتاط في عدم إصابة مسلم، والله أعلم).

مع العلم أن صاحب هذه الفتوى هو أحد علماء "هيئة كبار العلماء" إلا أنه طلب عدم ذكر اسمه لظروف معروفة.

ومن الأدلة كذلك على تحمل المفسدة الدنيا لدفع المفسدة العظمى، قصة الغلام الطويلة التي رواها الإمام مسلم وغيره عن صهيب رضي الله عنه وفيها – وهو موضع الشاهد -: (فقال: - أي الغلام المسلم - للملك إنك لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرك به، قال: وما هو؟ قال: تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع، ثم خذ سهما من كنانتي، ثم ضع السهم في كبد القوس، ثم قل: باسم الله رب الغلام، ثم ارمني، فإنك إذا فعلت ذلك قتلتني، فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع، ثم أخذ سهما من كنانته، ثم وضع السهم في كبد القوس، ثم قال: باسم الله رب الغلام، ثم رماه فوقع السهم في صدغه، فوضع يده في صدغه في موضع السهم فمات، فقال الناس: آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام، فأتى الملك فقيل له أرأيت ما كنت تحذر، قد والله نزل بك حذرك قد آمن الناس).

وموضع الشاهد؛ أنه لا فرق في الشرع بين أن يقتل المرء نفسه بيده، وبين أن يدل على طريقة معينة محددة لقتله فكل ذلك يعد محظورا يعد الثاني منتحرا كالأول، ولكن هذا الغلام الذي حكى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قصته مفصلة لما كان إرشاده للملك في كيفية القتل لأجل (مصلحة) عظمى ومعتبرة وهي إيمان الناس بالله وكفرهم بألوهية الملك الذي كانوا يعبدونه لم يؤاخذ ذلك الغلام على فعله بل عد ذلك من مزاياه وحسناته الكبيرة، ولهذا نوه الله سبحانه بهؤلاء القوم الذين آمنوا بالله بعد كفرهم بعد أن رأوا الآيات البينات وعلى رأسها عجز الملك عن قتل الغلام بعد أن سلك من أجل ذلك طرق شتى ولم يقدر على ذلك إلا عندما قال له الغلام: (إنك لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرك به، قال: وما هو؟ قال: تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع، ثم

خذ سهما من كنانتي، ثم ضع السهم في كبد القوس، ثم قل: باسم الله رب الغلام، ثم ارمني، فإنك إذا فعلت ذلك قتلتني).

كما أنه لا فرق في الحرمة بين أن يقتل المسلم نفسه ظلما وعدوانا وبين أن يقتل أخيه المسلم كذلك، فإذا ساغ لهذا الغلام أن يقتل نفسه بهذه الطريقة ويتعمد ذلك ويقصده من أجل (جلب مصلحة) إيمان الناس بالله وخروجهم من ظلمات الكفر، أفلا يكون سقوط بعض المسلمين (تبعا) لا قصدا من أجل درء مفسدة الكفر عن شعب مسلم بأكمله أولى بعدم المؤاخذة، وذلك لأن في قصة الغلام الأمر مبني على (جلب المصلحة هي الإيمان)، وأما في صورتنا فأساسها (درء المفاسد وهي الكفر وتوابعه)، لأن قوم الغلام كانوا كفارا فأراد لهم مصلحة الإيمان، أما شعبنا فهو مسلم يسوقه الطاغية إلى الكفر فنريد درء هذه المفسدة العظمى عنه.

ثم إن الغلام قد تعمد قتل نفسه وقصد ذلك وبين للملك الكيفية مفصلة، أما في حالتنا فإن من يسقط من المسلمين فإنما يسقط تبعا لأن الأصل والمقصد هو قتل القذافي ولكن لعسر الوصول إليه إلا باحتمال سقوط بعض المسلمين فقد يقع بعضهم دون قصد ولا عمد.

وفي هذه القصة يقول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: (وقد روى مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم قصة أصحاب الأخدود وفيها: " أن الغلام أمر بقتل نفسه لأجل مصلحة ظهور الدين "، ولهذا جوز الأئمة الأربعة أن ينغمس المسلم في صف الكفار، وإن غلب على ظنه أنهم يقتلونه، إذا كان في ذلك مصلحة للمسلمين، .. فإذا كان الرجل يفعل ما يعتقد أنه يقتل به لأجل مصلحة الجهاد، مع أن قتله نفسه أعظم من قتله لغيره: كان ما يفضي إلى قتل غيره لأجل مصلحة الدين التي لا تحصل إلا بذلك، ودفع ضرر العدو المفسد للدين والدنيا الذي لا يندفع إلا بذلك أولى، وإذا كانت السنة والإجماع متفقين على أن الصائل المسلم إذا لم يندفع صوله إلى بالقتل قتل وإن كان المال الذي يأخذه قيراطا من دينار .. فكيف بقتال هؤلاء الخارجين عن شرائع الإسلام المحاربين لله ورسوله الذين صولهم وبغيهم أقل ما فيهم، فإن قتال المعتدين الصائلين ثابت بالسنة والإجماع) [9].

---

[9]) مجموع الفتاوى : 28/540

فالخلاصة: أن من قتل من هؤلاء المسلمين فإنما جاء قتله تبعا لا قصدا، وإذا ما قورنت مفسدة بقاء القذافي واستمراره في الحكم بمفسدة سقوط بعض المسلمين فإن كفة الأولى راجحة ولا بد، فدرؤها متعين وإزالتها متحتمة ارتكابا لأخف الضررين ودفعا لأعظم المفسدتين.

ثم إن الله سبحانه وتعالى يبعث هؤلاء على نياتهم كما في الحديث المتفق عليه عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يغزو جيش الكعبة، فإذا كانوا ببيداء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم، قالت: قلت يا رسول الله، كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم؟! قال: يخسف بأولهم وآخرهم ثم يبعثون يوم القيامة على نياتهم).

ونشير في الختام؛ إلى أن "الجماعة الإسلامية المقاتلة" لديها بحث متكامل حول موضوع التترس وذكر تفاصيل أقوال العلماء فيه، وسيرى النور قريبا إن شاء الله.

فنسأل الله أن يبصرنا بالحق وأن يعجل بأخذ هذا الطاغية ويريح الأمة من شره وينقذ المسلمين من ضنكه ويرفع عنهم إصره وأغلاله.

والله تعالى أعلم

تم تنزيل هذه المادة من منبر التوحيد والجهاد

http://www.tawhed.ws
http://www.almaqdese.com
http://www.alsunnah.info